مقصد التيسير وتطبيقاته في كتاب الصلاة
(دراسة تأصيلية تطبيقية)

سمية بنت رياض الهاجري (*)

المقدمة

الحمد لله الملك الديان، أعلى شأن أهل العلم والإحسان، وجعل من الشريعة يسر وغفران، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان.

وبعد:

فإن المتأمل في الشريعة الإسلامية وأحكامها يرى فيها من اليسر ما لا يوجد في غيرها، فالدين مبني على السماحة والتسهيل والتخفيف، ومع هذا إذا وقعت لهم بعض الأعذار التي قد تكون مظنة المشقة حصل لهم التيسير، إما بإسقاطه أو بإسقاط بعضه، وذلك رحمة من الله وإحساناً، فالتيسير مقصد في الشريعة مقطوع به.

ولبيان هذا المقصد اخترت أن يكون عنوان بحثي: مقصد التيسير، وتطبيقاته في كتاب الصلاة.

➢ أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. اليسر من أبرز مقاصد الشريعة وأعظمها، ويدخل في معظم أحكامها، إلا أن جملة من الناس قد فهموه بمفهوم خاطئ؛ لذا كان من المناسب اختيار هذا الموضوع لمعرفة الأدلة والضوابط التي ينبغي السير عليها.
٢. الإسهام في دراسة تخدم الفقه في هذا الموضوع.
٣. جمع المتفرق الذي يختص بمقصد التيسير وتطبيقاته في كتاب الصلاة.

➢ أهداف البحث:

١- بيان يسر الشريعة الإسلامية، بذكر النصوص الواردة في ذلك.

(*) ماجستير فقه – قسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن المملكة العربية السعودية

٢- معرفة ضوابط الأخذ بالتيسير في الأحكام الشرعية؛ لكثرة الحوادث والنوازل وحاجة الناس للتسهيل ودفع المشقة.

٣- إيضاح التطبيقات الفقهية التي تندرج تحت مقصد التيسير الواردة في كتاب الصلاة.

- **مشكلة البحث:**

تتحدد مشكلة البحث في أن كثيراً من الناس قد يعللون بالتيسير إلى أن يوشك التعليل به لإسقاط الأحكام الثابتة التي لابد للمكلف فعلها، وتتضح في الإجابة عن التساؤلات التالية:

- ما المراد بالتيسير؟
- ما أدلة التيسير في الكتاب والسنة؟
- ما مدى إعمال الصحابة للتيسير؟
- هل لإعمال التيسير ضوابط نلتزم بها في الأحكام؟
- ما الفروع الفقهية التي ينطبق عليها مقصد التيسير في كتاب الصلاة؟

- **الدراسات السابقة:**

مقصد التيسير من أهم المقاصد التي جاءت به الشريعة الإسلامية، لذا فإن الدراسات ستتوافر فيه، وكل منها له منهجه وطابعه الذي يختص به، وفيما يلي ذكر لما وقفت عليه الباحثة من البحوث والكتب التي أفرد فيها موضوع التيسير.

الدراسة الأولى:

عنوان البحث:	رفع الحرج والتيسير في الشريعة الإسلامية (ضوابطه وتطبيقاته)
اسم الباحث:	د. سمير الحراسيس.
تاريخ النشر:	٢٠/ ٦/ ١٤٣١هـ
جهة النشر:	شبكة الألوكة
التقسيمات الكبرى:	مقدمة وتمهيد، وفصلين، وخاتمة. الفصل الأول، وفيه ثلاثة مباحث: المبحث الأول: تعريف رفع الحرج ومقصوده وإطلاقاته،

	والمصطلحات ذات العلاقة. المبحث الثاني: العلاقة بين الحرج والضرورة والحاجة. المبحث الثالث: ضوابط المشقة التي تجلب التيسير. الفصل الثاني، وفيه أربعة مباحث: المبحث الأول: أدلة رفع الحرج. المبحث الثاني: مظاهر التيسير في الأحكام وغيرها. المبحث الثالث: الأحكام المشروعة للأعذار. المبحث الرابع: القواعد الفقهية المتعلقة برفع الحرج.
المقارنة بينها وبين موضوع الباحث، والإضافة العلمية عليها:	البحث يغلب عليه الجانب الأصولي، وقد ذكر مظاهر التيسير في العبادات بصورة إجمالية، وأما التطبيقات والفروع الفقهية أدرجها تحت قواعد متعلقة برفع الحرج. والإضافة العلمية، أن البحث سيقتصر على التيسير في الفقه، والضوابط فيه، وذكر منهج الصحابة في الأخذ به، والتطبيقات والفروع الفقهية ستكون تفصيلية في باب الصلاة.

الدراسة الثانية:

عنوان البحث:	من مظاهر التيسير والتربية في الصيام
اسم الباحث:	محمد حمدي الجندي
تاريخ النشر:	٢٨/ ٤/ ١٤٣٥هـ
جهة النشر:	موقع مداد
التقسيمات الكبرى:	مقدمة وتمهيد، ومسألتين، وخاتمة. المسألة الأولى: التيسير في الصيام. المسألة الثانية: تهذيب السلوكيات الخاطئة.
المقارنة بينها وبين موضوع الباحث، والإضافة العلمية	اقتصر في بحثه على ذكر مظاهر التيسير في الصيام، دون تأصيل لمنهج التيسير. والإضافة العلمية، أن البحث فيه تأصيل لمنهج التيسير في

عليها:	الفقه، والضوابط فيه، ومنهج الصحابة في الأخذ به، والتطبيقات والفروع الفقهية في باب الصلاة.

الدراسة الثالثة:

عنوان الكتاب:	اليسر والسماحة في الإسلام
اسم الباحث:	فالح بن محمد الصغير
جهة النشر:	الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات (نقلاً عن المكتبة الشاملة)
التقسيمات الكبرى:	– مفهوم اليسر. – الدين الإسلامي قائم على اليسر والسماحة. – مرتكزات منهج اليسر في الشريعة الإسلامية. – مجالات التيسير والسماحة في الإسلام. – القواعد الشرعية المستنبطة من النصوص الواردة في التيسير. – آثار الابتعاد عن منهج التيسير.
المقارنة بينها وبين موضوع الباحث، والإضافة العلمية عليها:	الكتاب فيه تأصيل لليسر في الشريعة الإسلامية، وتطبيقات عامة وموجزة تم ذكرها في مجالات التيسير والسماحة في الإسلام. والإضافة العلمية، أن البحث فيه ضوابط للتيسير، ومنهج الصحابة في الأخذ به، والتطبيقات والفروع الفقهية في باب الصلاة.

الدراسة الرابعة:

عنوان الكتاب:	منهج التيسير المعاصر (دراسة تحليلية)
اسم الباحث:	عبدالله بن إبراهيم الطويل
جهة النشر:	دار الهدي النبوي
التقسيمات الكبرى:	يتكون من مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول وخاتمة. التمهيد وفيه خمسة مباحث: المبحث الأول: تحديد المصطلحات الرئيسية وذات الصلة. المبحث الثاني: لمحة عن مقاصد الشريعة.

	المبحث الثالث: أصول اليسر في الإسلام. **المبحث الرابع: أهداف اليسر في الإسلام.** **المبحث الخامس: ضوابط اليسر في الإسلام.** **الفصل الأول: جذور منهج التيسير المعاصر ومفهومه وأبرز مدارسه، وفيه ثلاثة مباحث:** **المبحث الأول: جذور منهج التيسير المعاصر.** **المبحث الثاني: مفهوم التيسير المعاصر.** **المبحث الثالث: أبرز مدارس هذا المنهج.** **الفصل الثاني: أصول منهج التيسير المعاصر وتطبيقاته، وفيه مبحثان:** **المبحث الأول: أصول منهج التيسير المعاصر، عرض ونقد.** **المبحث الثاني: تطبيقات منهج التيسير المعاصر، عرض ونقد.** **الفصل الثالث: أسباب ظهور منهج التيسير المعاصر وآثاره، وفيه مبحثان:** **المبحث الأول: أسباب ظهور منهج التيسير المعاصر.** **المبحث الثاني: آثار منهج التيسير المعاصر.**
المقارنة بينها وبين موضوع الباحث، والإضافة العلمية عليها:	**الكتاب أصله رسالة جامعية، وهو بحث لنيل درجة الماجستير في الثقافة الإسلامية، ففيه عرض للموضوع من جانب فكري.** **والإضافة العلمية، أن البحث فقهي، والتطبيقات في باب الصلاة.**

- **حدود البحث:**

يقتصر هذا البحث على ذكر بعض الآيات والأحاديث التي تخص التيسير، ومنهج الصحابة في الأخذ به، وضوابط التيسير، وبيان ما تيسر الوقوف عليه من التطبيقات الفقهية الواردة في كتاب الصلاة.

- **منهج البحث وإجراءاته:**

المنهج العلمي المتبع في هذا البحث: المنهج الاستدلالي الاستنباطي، والاستقرائي.

حيث تتبعت بعض جزئيات التيسير في كتاب الصلاة، واستنبطت الأدلة الدالة عليه، وضوابط الأخذ به.

وأما إجراءات البحث فعلى التفصيل التالي:

<u>منهج التعليق والتهميش</u>:

١- بيان أرقام الآيات وعزوها لسورها، سورة كذا، آية ( ).

٢- اتبع في تخريج الأحاديث والآثار المنهج التالي:

- **بيان من أخرج الحديث، أو الأثر بلفظه الوارد في البحث، أو ما ورد في معناه.**
- **أحيل على مصدر الحديث أو الأثر بذكر الكتاب والباب، ثم بذكر رقم الحديث، ثم الجزء والصفحة.**
- **إن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بتخريجه منهما.**
- **إن لم يكن في أي منهما خرجته من المصادر المعتمدة، مع ذكر ما قاله أهل الحديث فيه.**

٣- أعزو نصوص العلماء وأراءهم لكتبهم مباشرة، ولا ألجأ للعزو بالواسطة إلا عند تعذر الأصل.

٤- توثيق المعاني الاصطلاحية الواردة في البحث من كتب المصطلحات المختصة بها، أو من كتب أهل الفن الذي يتبعه أهل المصطلح.

٥- أتبع في ترجمة الأعلام المنهج التالي:

- أن تتضمن الترجمة: (اسم العلم ونسبه/ تاريخ مولده ومكانه/ شهرته ككونه محدثاً، أو فقيهاً، أو لغوياً/ وفاته/ مصادر ترجمته) وأكتفي بما أجده منها.
- أن تتسم الترجمة بالاختصار، وتكون للأعلام الوارد ذكرهم في المتن ما عدا الأئمة الأربعة، وأصحاب الكتب التسعة.

٦- تكون الإحالة إلى المصدر في حالة النقل منه بالنص بذكر عنوان الكتاب والمؤلف والجزء والصفحة، وفي حالة النقل بالمعنى بذكر ذلك مسبوقاً بكلمة: (انظر:....) أو (ينظر:....).

٧- المعلومات المتعلقة بالمراجع (اسم الكتاب، المؤلف، المحقق، الناشر، مكان النشر، رقم الطبعة، تاريخ النشر) أذكر ما أجده من معلومات مدونة على الكتاب، وأكتفي بذكرها في قائمة المصادر والمراجع ولا أذكر شيئاً من ذلك في هامش البحث.

<u>الناحية الشكلية والتنظيمية ولغة الكتابة</u>:

١- العناية بضبط الألفاظ التي يترتب على عدم ضبطها شيء من الغموض، أو اللبس.

٢- الاعتناء بصحة المكتوب، وسلامته من الناحية اللغوية والإملائية والنحوية ومراعاة حسن تناسق الكلام ورقي أسلوبه، مع العناية بعلامات الترقيم، ووضعها في أماكنها الصحيحة.

٣- اعتمدت في المسائل الواردة في هذا البحث على كتب الفقهاء إلا إذا تعذر، دون التطرق للخلاف إن وجد.

٤- أتبع في إثبات النصوص المنهج الآتي:

- أضع الآيات القرآنية برسم المصحف بين قوسين مميزين، على هذا الشكل: ﴿...﴾ .
- أضع الأحاديث والآثار بين قوسين مميزين، على هذا الشكل: "...".
- أضع النصوص التي أنقلها نصياً بين قوسين، على هذا الشكل: (....).

٥- أتبع في الفهارس المنهج الآتي:

- جعلت فهرساً للآيات، وهو مرتب بحسب ورودها في المصحف.

- **جعلت فهرساً للأحاديث والآثار والأعلام والمصادر والمراجع، وهو مرتب ترتيباً أبجدياً.**
- **جعلت فهرساً الموضوعات، وهو مرتب بحسب ورودها في البحث.**

➢ **تقسيمات البحث:**

يتكون البحث من: مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة.

المقدمة، وفيها:

- **أهمية الموضوع وأسباب اختياره.**
- **أهداف البحث.**
- **مشكلة البحث.**
- **الدراسات السابقة.**
- **حدود البحث.**
- **منهج البحث وإجراءاته.**
- **تقسيمات البحث.**
- **شكر وتقدير.**

التمهيد: التعريف بمصطلحات البحث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف المقاصد الشرعية.

المطلب الثاني: تعريف التيسير.

المبحث الأول: أدلة التيسير، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أدلة التيسير في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: أدلة التيسير في السنة النبوية.

المطلب الثالث: منهج الصحابة في الأخذ بالتيسير.

المبحث الثاني: ضوابط التيسير، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الضابط الأول: أن يكون التيسير ثابتاً في الكتاب أو السنة.

المطلب الثاني: الضابط الثاني: عدم مجاوزة النص في الأخذ بالتيسير.

المطلب الثالث: الضابط الثالث: ألا يعارض التيسير نصاً من الكتاب أو السنة.

المطلب الرابع: الضابط الرابع: أن يكون التيسير مقيداً بمقاصد الشريعة.

المبحث الثالث: تطبيقات التيسير في كتاب الصلاة.

وأما الخاتمة: فتشمل على أبرز نتائج البحث، والتوصيات.

الفهارس:

- **فهرس الآيات.**
- **فهرس الأحاديث.**
- **فهرس الأثار.**
- **فهرس الأعلام.**
- **فهرس المصادر والمراجع.**
- **فهرس الموضوعات.**

➢ **شكر وتقدير:**

أزجي الشكر والثناء، وفائق التقدير لكل من أولاني معروفاً بتوجيه أو إفادة أو تشجيع لإنجاز هذا البحث، وأخص أساتذتي الكرام:

أ. د. ناهدة بنت عطا الله الشمروخ، أستاذ الفقه بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.

د. منى بنت إبراهيم اللوييه، أستاذ الفقه المشارك بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.

أ. ملاك بنت إبراهيم الجهني، عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

فجزاهم الله أحسن الجزاء، وأصبغ عليهم كرمه وفضله.

سائلة المولى الكريم أن يجبر الزلل، وينفع به كاتبه، وقارئه.

التمهيد: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف المقاصد الشرعية.

المطلب الثاني: تعريف التيسير.

المطلب الأول: تعريف المقاصد الشرعية:

أولاً: التعريف الإفرادي:

المقاصد:

لغة: المقاصد جمع مقصد، مصدر ميميّ من الفعل قصد(١).

وذكر علماء اللغة عدة معاني للقصد، منها:

المعنى الأول: التوسط والاعتدال وعدم الإفراط(٢).

المعنى الثاني: "استقامة الطريق"(٣).

المعنى الثالث: الاتيان والاعتماد والتوجه، تقول: قصَدَه، وقصْدُك، وقصَدْتُه(٤).

المعنى الاصطلاحي للمقاصد: لا يخرج عما ذكر من المعاني اللغوية، إذ الاتيان والاعتماد والتوجه بمعنى إرادة الشيء والعزم عليه، وكون المقاصد مراعى فيها: الاستقامة والاعتدال والتوسط(٥).

الشرعية:

لغة: شرع الوارد يشرع شرعًا وشروعًا، وهي: السنة والمنهاج والطريق، والشريعة في كلام العرب: مورد الشاربة(٦).

اصطلاحا: "الائتمار بالتزام العبودية"(٧)، وهذا تعريف عام، والمقصود هنا الشريعة الإسلامية: وهي: ما شرعه الله تعالى لعباده من الأحكام التي جاء بها النبي ﷺ(٨).

---

(١) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار عمر ٣/ ١٨٢٠ مادة (ق ص د).
(٢) ينظر: المرجع السابق ٣/ ١٨١٩.
(٣) لسان العرب لابن منظور ٣/ ٣٥٣ مادة (قصد).
(٤) ينظر: المرجع السابق.
(٥) ينظر: مقاصد الشريعة الاسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية لمحمد اليوبي (ص: ٢٨- ٢٩).
(٦) ينظر: لسان العرب لابن منظور ٨/ ١٧٥- ١٧٦ مادة (شرع).
(٧) التعريفات للجرجاني ١/ ١٢٧.
(٨) ينظر: كشاف الاصطلاحات للتهانوي ١٠١٨/١.

ثانياً: التعريف الإجمالي:

وردت عدة تعريفات لهذا العلم، وجميعها ترجع لمعنى واحد، منها:

١. " المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون بنوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة من المعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضًا معانٍ من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها"[١].

٢. "هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها، لمصلحة العباد"[٢].

٣. "الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"[٣].

المطلب الثاني: تعريف التيسير:

لغةً: اليُسر: اللين والانقياد، وهو: ضد العسر، وفي التنزيل: ﴿ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾[٤] ويسر الشيء مثل قرب فهو يسير، أي سهل[٥].

ومن معاني التيسير في اللغة: التهيئة[٦]، ومنه قوله تعالى: ﴿ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴾[٧] أي: نسهل ونيسر عليه أمره[٨].

"ومعنى التيسير في الاصطلاح الفقهي موافق لمعناه اللغوي"[٩]، وهو تطبيق الأحكام الشرعية بصورة معتدلة كما جاءت في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، من غير تشدُّد، ولا تميُّع[١٠].

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور (ص: ٢٥١).
(٢) نظرية المقاصد عند الشاطبي لأحمد الريسوني (ص: ١٩).
(٣) مقاصد الشريعة الاسلامية ومكارمها لعلال الفاسي (ص: ٧).
(٤) سورة الشرح، آية (٦).
(٥) ينظر: الصحاح للجوهري ٢/ ٨٥٧ – ٨٥٩، ولسان العرب لابن منظور ٥/ ٢٩٥، والمصباح المنير للفيومي ٢/ ٦٨٠ (مادة: يسر).
(٦) الموسوعة الفقهية الكويتية ١٤/ ٢١١.
(٧) سورة الليل، آية (٧).
(٨) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبد الرحمن السعدي (ص: ٩٢٦).
(٩) الموسوعة الفقهية الكويتية (١٤/ ٢١١).
(١٠) ينظر: اليسر والسماحة في الإسلام لفالح الصغير (ص: ٧).

فالتيسير من أعظم المقاصد الشرعية وأهمها، وأجلى غايات الدين وأعظمها، دل على ذلك نصوص عديدة يأتي بيانها.

المبحث الأول: أدلة التيسير، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: أدلة التيسير في القرآن الكريم.
المطلب الثاني: أدلة التيسير في السنة النبوية.
المطلب الثالث: منهج الصحابة في الأخذ بالتيسير.

المطلب الأول: أدلة التيسير في القرآن الكريم:

وردت نصوص عديدة في الكتاب تدل على اليسر والتخفيف، سأورد بعضاً منها مبينة تقريرات أهل العلم وتفسيرهم لها.

١. قال تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾[١]، توضح هذه الآية أن الله يريد تيسير وتسهيل الطرق الموصلة إلى رضوانه[٢]، (وفيه أن هذا مقصد من مقاصد الرب سبحانه، ومراد من مراداته في جميع أمور الدين)[٣].

وقوله: ﴿ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ بمعنى قوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ فكرَّرَ تأكيداً لإرادة اليسر[٤].

٢. قال تعالى: ﴿ وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَى ﴾[٥]، أي: نوفقك للشريعة السمحة السهلة[٦]، التي لا حرج فيها ولا عسر[٧]، فلا نشرع لك إلا الأيسر، ولا تختار لأمتك إلا الأسهل الذي لا يصعب على النفوس تحمله والقيام به[٨].

وهذه بشارة للنبي ﷺ في تيسير أموره ودينه الذي جاء به[٩].

---

(١) سورة البقرة، آية (١٨٥).
(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبدالرحمن السعدي (ص: ٨٦).
(٣) فتح القدير للشوكاني ١/ ٢١٠.
(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣٠١/٢.
(٥) سورة الأعلى، آية (٨).
(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٠/ ١٩.
(٧) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٨/ ٣٨٠.
(٨) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج لوهبة الزحيلي ٣٠/ ١٩٢.
(٩) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبدالرحمن السعدي (ص: ٩٢٠).

٣. قال تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾[١]، في هذا تذكير برفق الله لهذه الأمة وإرادته بها اليسر[٢]، لرحمته التامة بهم وإحسانه الشامل لهم، حتى مع حصول المشقة في بعض الشرائع أباح لهم ما تقتضيه حاجتهم تيسيراً وتسهيلاً عليهم كالميتة والدم للمضطر وغير ذلك، لعلمه بضعف الإنسان من جميع الوجوه، فناسب ذلك أن يخفف الله عنه[٣].

وهذه من الآيات التي يحتج بها في المصير إلى التخفيف فيما اختلف فيه الفقهاء وسوغوا فيه الاجتهاد[٤].

٤. قال تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[٥]، (الوسع: ما يسع الإنسان ولا يضيق عليه ولا يحرج فيه)[٦].

والمعنى: لا يكلف أحداً إلا فيما تتسع فيه طاقته ووسعه، وهذا من لطفه وعدله ورحمته وإحسانه[٧]، وهو تفضل منه سبحانه على هذه الأمة في تشريع التكاليف السمحة السهلة التي لا ضيق ولا حرج فيها[٨].

(١) سورة النساء، آية (٢٨).
(٢) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ٥/ ٢٢.
(٣) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبدالرحمن السعدي (ص: ١٧٥).
(٤) ينظر: أحكام القرآن للجصاص ١٢٧/٣.
(٥) سورة البقرة، آية (٢٨٦).
(٦) الموسوعة القرآنية لإبراهيم الأبياري ٩/ ٢٠٤.
(٧) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ٧٣٧، والموسوعة القرآنية لإبراهيم الأبياري ٩/ ٩/ ٢٠٤.
(٨) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج لوهبة الزحيلي ٣/ ١٣٢.

المطلب الثاني: أدلة التيسير في السنة النبوية:

نعت الله نبيه محمداً ﷺ بأنه رحيم بأمته وذلك في قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾(١).

وقد ورد في السنة مواضع عديدة تدل على ذلك، سأورد بعضاً منها:

١. **عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه..."(٢).**
٢. **عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا"(٣).**

فهذه الأحاديث جاءت لبيان وتأكيد يسر الدين وسماحته(٤).

٣. **قال رسول الله ﷺ : "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة"(٥).**
٤. **قال رسول الله ﷺ : "إني لأقوم في الصلاة أريد أن أطول فيها، فأسمع بكاء الصبي، فأتجوز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه"(٦).**

وهذه الأحاديث في بيانه رحمة النبي ﷺ، وكمال شفقته، وخشيته أن يشق على أمته، فخفف عنهم، وفيه أن الفضائل ترتفع عن الناس إذا خشى الحرج عليهم(٧).

---

(١) سورة التوبة، آية (١٢٨).
(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان، باب الدين يسر، برقم (٣٩)، ١/ ١٦.
(٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، برقم (٦٩)، ١/ ٢٥، وأخرجه مسلم، كتاب الجهاد واليسر، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير، برقم (١٧٣٤)، ٣/ ١٢٥٩.
(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٣٠٢/٩، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٣٩/١.
(٥) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، برقم (٨٨٧)، (٢/ ٤)، وأخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب السواك، برقم (٢٥٢)، ١/ ٢٢٠.
(٦) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي، برقم (٧٠٧)، ١/ ١٤٣، وأخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، برقم (٤٧٠)، ١/ ٣٤٣.
(٧) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٨٦/٢، عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني ٢٤٦/٥، التيسير بشرح الجامع الصغير لعبدالرؤوف المناوي ٣١٤/٢.

المطلب الثالث: منهج الصحابة في الأخذ بالتيسير:

تميز الصحابة بالأخذ بالمنهج النبوي، ولذا فإن أفعالهم وأقوالهم نماذج عملية تحتذى لإرادة تطبيق الإسلام الصحيح، وسأورد بعضاً مما أُثر عنهم في تطبيقهم لهدي النبي ﷺ[(١)].

١. عن عمير بن إسحاق[(٢)]، قال: "أدركت من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر ممن سبقني منهم، فما رأيت قوماً أيسر سيرة، ولا أقل تشديداً منهم"[(٣)].

٢. جاء في صحيح مسلم[(٤)]: عن عبد الله بن شقيق[(٥)]، قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس، وبدت النجوم، وجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة، قال: فجاءه رجل من بني تميم، لا يفتر، ولا ينثني: الصلاة الصلاة، فقال ابن عباس: أتعلمني بالسنة؟ لا أم لك ثم قال: "رأيت رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء". قال عبد الله بن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء، فأتيت أبا هريرة، فسألته فصدق مقالته.

---

(١) ينظر: منهج التيسير المعاصر لعبدالله الطويل (ص: ٤٠).

(٢) هو: عُمَير بن إسحاق القرشي، أَبُو مُحَمَّد مولى بني هاشم، من تابعي الطبقة الثانية من أهل البصرة. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد البغدادي ١٦٤/٧، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي ٣٦٩/٢٢- ٣٧١، تهذيب التهذيب لابن حجر ٨/ ١٤٣.

(٣) سنن الدارمي، باب كراهية الفتيا، برقم (١٢٨)، ١/ ٢٤٥، إتحاف المهرة لابن حجر، كتاب المراسيل والمقاطيع والموقوفات، باب محمد بن سيرين، برقم (٢٥١٧٥)، ١٩/ ٤٣٥. (لم أقف على درجته)

(٤) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، برقم (٧٠٥)، ١/ ٤٩١.

(٥) هو: عبد الله بن شقيق العقيلي، أبو عبد الرحمن، من تابعي الطبقة الأولى من أهل البصرة، كان ثقة في الحديث، توفي في ولاية الحجاج بن يوسف على العراق، مات بعد المائة وقيل سنة ١٠٨ه. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد البغدادي ٧/ ٩٠ -٩١، تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٥٣/٥- ٢٥٤.

٣. ما روي عن عبادة الكندي[١]: عندما سئل عن امرأة ماتت مع قوم ليس لها ولي، قال: "أدركت أقواماً ما كانوا يشددون تشديدكم، ولا يسألون مسائلكم"[٢].

المبحث الثاني: ضوابط التيسير، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الضابط الأول: أن يكون التيسير ثابتاً في الكتاب أو السنة.

المطلب الثاني: الضابط الثاني: عدم مجاوزة النص في الأخذ بالتيسير.

المطلب الثالث: الضابط الثالث: ألا يعارض التيسير نصاً من الكتاب أو السنة.

المطلب الرابع: الضابط الرابع: أن يكون التيسير مقيداً بمقاصد الشريعة.

المطلب الأول: الضابط الأول: أن يكون التيسير ثابتاً بالكتاب أو السنة:

اليسر كغيره من أحكام الشريعة لابد من ثبوته في الوحيين أو أحدهما، وكل تيسير لا يستند إليهما فهو ملغى؛ لأن الشرع لا يثبت بمجرد الاستحسان العقلي[٣].

والشريعة التي جاء بها النبي ﷺ كاملة تدعو لكل خير، وفي اتباعها صلاح وفلاح، وأما من يتبع الهوى فمصيره إلى الضلال والهلاك، قال تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٤] أي: ثم جعلناك يا محمد على طريقة من أمر الدين، فاتبعها لكونها ثابتة بالحجج، ولا تتبع آراء الجهال التابعة للشهوات[٥].

---

(١) هو: عبادة بن نسي الكندي، أبو عمرو، من تابعي الطبقة الثالثة من أهل الشام، كان ثقة، توفي سنة ١١٨هـ. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد البغدادي ٧/ ٣١٧، تهذيب التهذيب لابن حجر ٥/ ١١٣- ١١٤.

(٢) سنن الدارمي، باب كراهية الفتيا، برقم (١٢٩)، ١/ ٢٤٥، إتحاف المهرة لابن حجر، كتاب المراسيل والمقاطيع والموقوفات، باب عبادة بن نسي الكندي، برقم (٢٤٥٧٤)، ١٩/ ١٣٢. (لم أقف على درجته)

(٣) ينظر: منهج التيسير المعاصر لعبدالله الطويل (ص: ٥٥).

(٤) سورة الجاثية، آية (١٨).

(٥) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج لوهبة الزحيلي ٢٥/ ٢٦٦.

فالهوى مذموم واتباعه منهي عنه؛ لأن فيه خروج عن طريق الاستقامة إلى طريق الغواية[١]، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾[٢].

واتباع الهوى مانع من الهداية، فإن الله يقول: ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾[٣] فمن لم يذهب إلى هدى ذهب إلى هوى، فكل من ترك استجابة الرسول ﷺ ليس ذاهباً إلى حق، ولا إلى هدى، وإنما دعاه هواه إلى طريق الشقاء والهلاك فسدّ على نفسه أبواب الهداية وطرقها، وفتح أبواب الغواية وسبلها[٤].

المطلب الثاني: الضابط الثاني: عدم مجاوزة النص في الأخذ بالتيسير:

الدين الإسلامي دين يسر وسماحة وسهولة، فلا تخلو شعيرة إلا وقد دخل عليها اليسر مما يجعل الإنسان قادراً على القيام بها، وهو في هذا يتماشى من طبيعة الإنسان التي تنفر من العسر والصعوبة لما فيها من الضعف والوهن، قال تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾[٥]، ونظير ذلك كثير ، فمنها قوله تعالى: ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [٦] فالدين الذي جاء به النبي محمد ﷺ موصوف بأنه دين سهل سمح ميسر، لا مشقات فيه ولا تكاليف ثقال[٧]، لكن هذا لا يعني التجاوز والتعدي على الأحكام الشرعية زيادةً ونقصاً، بل لابد من الالتزام بما ورد في الكتاب والسنة.

فلا يجوز لمن يستطيع الصلاة قائماً أن يصليها جالساً، وكلما كان التمسك بالنص الشرعي والتزام حكمه كان ما يفيده من التيسير ورفع الحرج أبلغ[٨].

(١) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣/ ١٥٩.
(٢) سورة المائدة، آية (٧٧).
(٣) سورة القصص، آية (٥٠).
(٤) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبدالرحمن السعدي (ص: ٦١٧).
(٥) سورة النساء، آية (٢٨).
(٦) سورة الأعراف، آية (١٥٧).
(٧) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبدالرحمن السعدي (ص: ٣٠٥).
(٨) ينظر: منهج التيسير المعاصر لعبد الله الطويل (ص: ٥٥).

قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾[1] فالأحكام وما أشبهها، مما بينه الله في كتابه، ووضحه لعباده، صراط الله الموصل إليه، وإلى دار كرامته، المعتدل السهل المختصر اليسير، فيكون الفوز والفلاح بالاتباع، وأما من يتجاوز أحكامه وشرعه البين اليسير ويسلك طرق المخالفة والضلال فإنها ستوصل به إلى الجحيم[2].

المطلب الثالث: الضابط الثالث: ألا يعارض التيسير نصاً من الكتاب أو السنة:

فقد قال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾[3] وفي هذا تصريح بالنهي عن تقديم ما لم يأذن به الله ولم يأتِ به رسوله ﷺ، ومتى ما حصل تعارض فإنه يجب تقديمهما على غيرهما كائناً من كان[4].

وفي قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾[5] أمرٌ برد كل ما تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلى كتاب الله وسنة رسوله؛ فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية، إما بصريحهما أو عمومهما، أو إيماء، أو تنبيه، أو مفهوم، أو عموم معنى يقاس عليه ما أشبهه؛ لأن كتاب الله وسنة رسوله عليهما بناء الدين، ولا يستقيم الإيمان إلا بهما، والرد إليهما شرط في الإيمان، ومن لم يرد إليهما فليس بمؤمن حقيقة[6].

ويفهم من قوله تعالى: ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [7] أن اتفاق الأمة حجة قاطعة؛ لأنها معصومة عن الخطأ، لكن لابد أن يكون اتفاقها موافقاً لما في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فإن الله تعالى لم يأمر أن يُرَد إليه إلا ما اختُلف فيه[8].

---

(١) سورة الأنعام، آية (١٥٣).
(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبدالرحمن السعدي (ص: ٢٨٠).
(٣) سورة الحجرات، آية (١).
(٤) ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي ٧/ ٤٠١، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبدالرحمن السعدي (ص: ٧٩٩).
(٥) سورة النساء، آية (٥٩).
(٦) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبدالرحمن السعدي (ص: ١٨٣).
(٧) سورة الشورى، آية (١٠).
(٨) ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبدالرحمن السعدي (ص: ٧٥٣).

المطلب الرابع: الضابط الرابع: أن يكون التيسير مقيداً بمقاصد الشريعة:

(معنى هذا الضابط: أن اليسر لابد أن يكون داخلاً ضمن المقاصد التي جاء الشرع لتحقيقها)[١].

ولمعرفة المقاصد فوائد، من أبرزها: عون المكلف على القيام بالتكيف والامتثال به على أحسن وجه فإن المكلف إذا علم المقصد فسيعمل جاهداً على تحصيله[٢].

والشريعة جاءت بمقاصد عديدة، منها:

١- **العدل: لما جاء القرآن تبيان لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين حسن تبيان أصول الهدى في التشريع للدين الإسلامي العائدة إلى الأمر والنهي، إذ الشريعة كلها أمر ونهي، والتقوى منحصرة في الامتثال والاجتناب، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ۞ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾[٣] فهذه الآية استئناف لبيان كون الكتاب تبياناً لكل شيء[٤]، وهذا تيسير على المكلفين لكون ما أمروا به موضح في الكتاب الذي أنزل عليهم.**

٢- **رفع الحرج، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[٥]، "فما أدى إلى الضيق فهو منفي وما أوجب التوسعة فهو أولى"[٦].**

٣- **التيسير والتخفيف: أعظم مقاصد الشريعة وهو مراد من مرادات الله في جميع أمور الدين[٧]، قال تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾[٨].**

(١) منهج التيسير المعاصر لعبدالله الطويل (ص: ٥٦).
(٢) ينظر: علم المقاصد الشرعية لنور الدين الخادمي ١/ ٥١- ٥٢.
(٣) سورة النحل، آية (٨٩- ٩٠).
(٤) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور ١٤/ ٢٥٤.
(٥) سورة الحج، آية (٧٨).
(٦) أحكام القرآن للجصاص ٥/ ٩٠.
(٧) ينظر: فتح القدير للشوكاني ١/ ٢١٠.
(٨) سورة البقرة، آية (١٨٥).

المبحث الثالث: تطبيقات التيسير في كتاب الصلاة.

تطبيقات التيسير في كتاب الصلاة:

فيما يلي بيان ما وُقِفَ عليه من صور التيسير:

- **أن الصلاة قد فرضت في البداية خمسين صلاة، ثم صارت خمس صلوات بأجر خمسين صلاة، وهذا في حديث الإسراء، وفيه: أن النبي ﷺ قال: "ففرض الله عز وجل على أمتي خمسين صلاة، فرجعت بذلك، حتى مررت على موسى، فقال: ما فرض الله لك على أمتك؟ قلت: فرض خمسين صلاة، قال: فارجع إلى ربك، فإن أمتك لا تطيق ذلك، فراجعت، فوضع شطرها، فرجعت إلى موسى، قلت: وضع شطرها، فقال: راجع ربك، فإن أمتك لا تطيق، فراجعت فوضع شطرها، فرجعت إليه، فقال: ارجع إلى ربك، فإن أمتك لا تطيق ذلك، فراجعته، فقال: هي خمس، وهي خمسون ..."[(١)]، وفي ذلك سماحة ورحمة.**
- **جواز الجمع والقصر في الصلاة، فيه يسر وتخفيف[(٢)].**
- **جواز الصلاة في أي مكان من الأرض، وذلك أن النبي ﷺ قال: "... وجعلت لي الأرض مسجدا وطهوراً، وأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل..."[(٣)].**
- **تخفيف الصلاة وعدم الإطالة فيها، لأن صلاة الجماعة تجمع بين الصغير والكبير والمريض، فينبغي مراعاة ذلك[(٤)].**
- **سقوط الصلاة عن الحائض والنفساء، ولا تقضى بعد الطهر، وهذا يسر ولطف على المرأة[(٥)].**

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟، برقم (٣٤٩)، ٧٨/١، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، برقم (٢٦٣)، ١٤٨/١.

(٢) ينظر: تحفة الفقهاء للسمرقندي ١/ ١٤٨، بداية المجتهد لابن رشد ١/ ١٧٦ وما بعدها، المجموع للنووي ٤/ ٣٢١ وما بعدها، الإنصاف للمرداوي ٢/ ٣٣١ وما بعدها.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب قول النبي ﷺ: "جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً"، برقم (٤٣٨)، ٩٥/١، وأخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، برقم (٥٢١)، ٣٧٠/١.

(٤) ينظر: المهذب للشيرازي ١٨١/١، المغني لابن قدامة ٣٩٥/١، الفروع لابن مفلح ٢/ ٤٥١.

(٥) ينظر: المهذب للشيرازي ١٠٠/١، الفروع لابن مفلح ١/ ٤٠١، حاشية الروض المربع لعبدالرحمن قاسم ١/ ٤١٢.

- **مشروعية سجود السهو لجبر الخلل الذي يحصل في الصلاة، ولم تطلب الإعادة(١).**
- **صلاة النافلة أوسع من الفريضة(٢).**
- **إذا دخل المسجد وقد أقيمت الصلاة، فإنه يدخل في الصلاة وتغنيه عن تحية المسجد(٣)؛ لأنه إذا اجتمع أمران من جنس واحد ولم يختلف مقصودهما دخل أحدهما في الآخر غالباً(٤).**
- **صلاة الجماعة إنما تجب على من قدر عليها، أما من كان به عذر فإنها تسقط عنه، وهذا فيه تخفيف على المكلفين(٥).**
- **صلاة أهل الأعذار تكون بحسب الاستطاعة، وهذا التخفيف والتوسعة إنما شرع من أجل المشقة الزائدة عن المعتاد والضيق الطارئ، فإذا زال السبب الداعي إلى ذلك من خوف أو مرض ونحوهما عادوا إلى إتمام الصلاة على هيئتها المعتادة(٦).**
- **مواقيت الصلاة تعرف بأمور محسوسة للجميع كالزوال، والغروب، وطلوع الفجر، ومقدار الظل ونحو ذلك، وهذا تيسير على المكلفين حيث أن كل مسلم قادر على إدراكها، فلا تَكَلُّفَ في تعلمها ولا عناء في معرفتها(٧).**
- **البناء في الصلاة إذا كان الفصل يسيراً، كما لو سلم ظاناً تمام صلاته، أو تكلم ناسياً، فإنه يبني على ما سبق ويسجد للسهو(٨).**

---

(١) ينظر: مختصر القدوري لأحمد القدوري (ص: ٣٤)، المهذب للشيرازي ١/ ١٦٩، المغني لابن قدامة ٢/ ١٢.

(٢) ينظر: مختصر القدوري لأحمد القدوري (ص: ٣٣)، تحفة الفقهاء للسمرقندي ١٩٥/١ وما بعدها، الذخيرة للقرافي ٤٠٢/٢ وما بعدها، الأشباه والنظائر للسيوطي ١٥٤/١، حاشية الروض المربع لعبدالرحمن قاسم ٥٥٢/١.

(٣)ينظر: الذخيرة للقرافي ٢/ ٤٠٥، حاشية الروض المربع لعبدالرحمن قاسم ٢٧٢/٢.

(٤) ينظر: الأشباه والنظائر للسبكي ٩٥/١، الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ١٢٦).

(٥) ينظر: تحفة الفقهاء للسمرقندي ٢٢٧/١، المجموع للنووي ٢٠٣/٤ وما بعدها، حاشية الروض المربع لعبدالرحمن قاسم ٢٥٩/٢- ٢٦٠.

(٦) ينظر: تحفة الفقهاء للسمرقندي ١/ ١٨٩، الذخيرة للقرافي ٢/ ٤٣٧، الإنصاف للمرداوي ٢/ ٣٠٥.

(٧) ينظر: مختصر القدوري، لأحمد القدوري (ص: ٢٣- ٢٤)، المهذب للشيرازي ١/ ١٠١ وما بعدها، المغني لابن قدامة ١/ ٢٦٩ وما بعدها.

(٨) ينظر: الذخيرة للقرافي ٣١٦/٢، المجموع للنووي ٧٧/٤ وما بعدها، الإنصاف للمرداوي ١٣٢/٢، حاشية الروض المربع لعبدالرحمن قاسم ١٥٢/٢.

- **صحة الصلاة مع النجاسة الغير مقدور على إزالتها، ولا تجب الإعادة، وهذا رفع للحرج وتيسير على المكلفين[١].**
- **سقوط الصلاة عن المجنون، والصبي حتى يبلغ، والكافر حتى يسلم ولا قضاء عليهم[٢].**
- **نية الصلاة تحصل بتحصيلها في أولها، فلو ذهل عنها في أثناء الصلاة لم يؤثر ذلك في صحتها[٣].**
- **إذا شك في عدد ركعات الصلاة فإنه يبني على ما تيقن فإن النبي ﷺ قال: "إذا شك أحدكم في صلاته، فلم يدر كم صلى ثلاثاً أم أربعاً، فليطرح الشك وليبن على ما استيقن..."[٤]، ومن يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة لا ينصرف حتى يتيقن فإن النبي ﷺ سئل عن الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة، قال: "لا ينصرف حتى يسمع صوتاً، أو يجد ريحاً"[٥]، حيث إن (اليقين لا يزول بالشك)[٦]، وهذا تيسير من جهة تخليص المكلف مما يقع فيه من الحيرة والتردد[٧].**

كل هذا اليسر وهذه السماحة جاءت في الركن الثاني من أركان الإسلام وهو الصلاة التي هي أعظم الأعمال العملية، وفي هذا شاهد كبير على يسر هذا الدين وسماحته[٨].

---

(١) ينظر: مختصر القدوري لأحمد القدوري (ص: ٢٦)، المغني لابن قدامة ٤٢٦/١.
(٢) ينظر: المهذب للشيرازي ١/ ٩٩- ١٠٠، المغني لابن قدامة ٢٨٨/١ وما بعدها، حاشية الروض المربع لعبدالرحمن قاسم ١/ ٤١٤- ٤١٥.
(٣) ينظر: المجموع للنووي ٢٧٨/٣، كشاف القناع للبهوتي ٣١٦/١.
(٤) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، برقم (٥٧١)، ٤٠٠/١.
(٥) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب من لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن، برقم (١٣٧)، ٣٩/١، وأخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة، ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك، برقم (٣٦١)، ٢٧٦/١.
(٦) ينظر: الأشباه والنظائر لابن نجيم (ص: ٤٧)، شرح القواعد الفقهية لأحمد الزرقا (ص: ٧٩).
(٧) ينظر: القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير لعبدالرحمن العبداللطيف ٦٦٤/٢.
(٨) ينظر: اليسر والسماحة في الإسلام لفالح الصغير (ص: ٣٠).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، من خلال العمل على هذا البحث ظهرت عدداً من النتائج، أهمها:

- **وردت عدة تعريفات لعلم المقاصد الشرعية، وجميعها ترجع لمعنى واحد، منها: "الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها، لمصلحة العباد".**
- **التيسير من أعظم المقاصد الشرعية وأهمها، وأجلى غايات الدين وأعظمها، وهو تطبيق الأحكام الشرعية بصورة معتدلة كما جاءت في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، من غير تشدُّد، ولا تميُّع.**
- **توافر الأدلة من الكتاب والسنة وعمل الصحابة على مقصد التيسير في الشريعة الإسلامية.**
- **مقصد التيسير ينضبط بكونه ثابتاً بالكتاب أو السنة، وعدم مجاوزته للنص، ومعارضته له، وأن يكون مقيداً بمقاصد الشريعة.**
- **ورود عدة تطبيقات فقهية للتيسير في كتاب الصلاة.**

أهم التوصيات:

التيسير مقصد شرعي جلي وضروري، فأوصي الباحثين:

- **بمزيد بحث وتأصيل في هذا الموضوع فما سبق جزء يسير.**
- **باستقراء التطبيقات الفقهية في غير العبادات.**

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

الفهارس

فهرس الآيات:

الآية	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾	البقرة	١٨٥	٤٠٦
﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾	البقرة	٢٨٦	٤٠٧
﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾	النساء	٢٨	٤٠٧
﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾	النساء	٥٩	٤١٢
﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾	المائدة	٧٧	٤١١
﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾	الأنعام	١٥٣	٤١٢
﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾	الأعراف	١٥٧	٤١١
﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾	التوبة	١٢٨	٤٠٨
﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ۞ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾	النحل	٨٩ - ٩٠	٤١٣

الآية	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾	الحج	٧٨	٤١٣
﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾	القصص	٥٠	٤١١
﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾	الشورى	١٠	٤١٢
﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾	الجاثية	١٨	٤١٠
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾	الحجرات	١	٤١٢
﴿ وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَى ﴾	الأعلى	٨	٤٠٦
﴿ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴾	الليل	٧	٤٠٥
﴿ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾	الشرح	٦	٤٠٥

فهرس الأحاديث:

طرف الحديث	رقم الصفحة
"إن الدين يسر..."	٤٠٨
"لا ينصرف حتى يسمع صوتاً..."	٤١٦
"إني لأقوم في الصلاة أريد أن أطول فيها..."	٤٠٨
"... وجعلت لي الأرض مسجدا وطهوراً ..."	٤١٤
"لولا أن أشق على أمتي..."	٤٠٨
"إذا شك أحدكم في صلاته..."	٤١٦
"يسروا ولا تعسروا..."	٤٠٨
"ففرض الله عز وجل على أمتي خمسين صلاة..."	٤١٤

فهرس الأثار:

طرف الأثر	رقم الصفحة
"أدركت أقواماً ما كانوا يشددون تشديدكم..."	٤١٠
"أدركت من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر ممن سبقني..."	٤٠٩
"رأيت رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر..."	٤٠٩

فهرس الأعلام:

اسم العلم	رقم الصفحة
عبادة الكندي	٤١٠
عبد الله بن شقيق	٤٠٩
عمير بن إسحاق	٤٠٩

فهرس المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، إشراف: د. زهير الناصر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف ومركز خدمة السنة والسيرة، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٥ه.
- أحكام القرآن، أحمد بن علي الجصاص، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، ١٤٠٥ه.
- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، زين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم المصري، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، لبنان- بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ه.
- الأشباه والنظائر، عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١ه.
- الأشباه والنظائر، عبدالوهاب بن تقي الدين السبكي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١ه.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين المختار بن عبدالقادر الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ١٤١٥ه.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علي بن سليمان المرداوي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، د.ت.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، دار الحديث، القاهرة، د.ط، ١٤٢٥ه.
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، د.ط، ١٩٨٤ه.
- تحفة الفقهاء، محمد بن أحمد أبو بكر علاء الدين السمرقندي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤ه.
- التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء

بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ه.

- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق: سامي سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٠ه.
- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤١٨ه.
- تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦ه.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبدالرحمن الكلبي المزي، تحقيق: د. بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ه.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ه.
- التيسير بشرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف بن تاج العارفين الحدادي المناوي القاهري، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤ه.
- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة الأولى، ١٣٩٧ه.
- الذخيرة، أحمد بن إدريس الشهير بالقرافي، تحقيق: محمد حجي وسعيد أعراب ومحمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ه.
- سنن الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل الدارمي التميمي، تحقيق: حسين الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢ه.

- شرح القواعد الفقهية، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، صححه وعلق عليه: مصطفى بن أحمد الزرقا، دار القلم، دمشق، سوريا، الطبعة الثانية، ١٤٠٩ه.
- شرح صحيح البخاري، علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال، تحقيق ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية- الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبدالغفور، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ه.
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ه.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.
- الطبقات الكبرى، محمد بن سعد البغدادي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ه.
- علم المقاصد الشرعية، د. نور الدين بن مختار الخادمي، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١ه.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد بن موسى الحنفي بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.
- فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤ه.
- الفروع وتصحيح الفروع، محمد بن مفلح بن محمد المقدسي الحنبلي، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ه.
- القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، عبدالرحمن بن صالح العبداللطيف، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية- المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ه.

- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي الحنفي التهانوي، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يوسف البهوتي، دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ه.
- المجموع شرح المهذب، يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، د.ط، د.ت.
- مختصر القدوري في الفقه الحنفي، أحمد بن محمد بن أحمد القدوري، تحقيق: كامل بن محمد عويضة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨ه.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت، د.ط، د.ت.
- معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عمر (بمساعدة فريق عمل)، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ه.
- المغني، عبدالله بن أحمد بن محمد الشهير بابن قدامة المقدسي، مكتبة القاهرة.
- مقاصد الشريعة الاسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، د. محمد سعد اليوبي، دار الهجرة، المملكة العربية السعودية- الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨ه.
- مقاصد الشريعة الاسلامية ومكارمها، علال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الخامسة، ١٩٩٣ه.
- مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، الطبعة الثانية، ١٤٢١ه.
- منهج التيسير المعاصر، عبدالله بن إبراهيم الطويل، دار الهدي

النبوي، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ه.
- المهذب في فقه الإمام الشافعي، إبراهيم بن علي الشيرازي، دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، مجموعة مؤلفين، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ – ١٤٢٧ه.
- الموسوعة القرآنية، إبراهيم بن إسماعيل الأبياري، مؤسسة سجل العرب، د.ط، ١٤٠٥ه.
- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، د.ط، ١٤١٦ه.
- اليسر والسماحة في الإسلام، فالح بن محمد الصغير، موقع وزارة الأوقاف السعودية، د.ط، د.ت.

فهرس الموضوعات:

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة، وفيها:	٣٩٥- ٤٠٣
- أهمية الموضوع وأسباب اختياره.	٣٩٥
- أهداف البحث.	٣٩٥
- مشكلة البحث.	٣٩٦
- الدراسات السابقة.	٣٩٦
- حدود البحث.	٤٠٠
- منهج البحث وإجراءاته.	٤٠٠
- تقسيمات البحث.	٤٠٢
- شكر وتقدير.	٤٠٣
التمهيد: التعريف بمصطلحات البحث، وفيه مطلبان:	٤٠٤- ٤٠٦
المطلب الأول: تعريف المقاصد الشرعية.	٤٠٤
المطلب الثاني: تعريف التيسير.	٤٠٥
المبحث الأول: أدلة التيسير، وفيه ثلاثة مطالب:	٤٠٦- ٤١٠
المطلب الأول: أدلة التيسير في القرآن الكريم.	٤٠٦
المطلب الثاني: أدلة التيسير في السنة النبوية.	٤٠٨
المطلب الثالث: منهج الصحابة في الأخذ بالتيسير.	٤٠٩
المبحث الثاني: ضوابط التيسير، وفيه أربعة مطالب:	٤١٠- ٤١٣
المطلب الأول: الضابط الأول: أن يكون التيسير ثابتاً في الكتاب أو السنة.	٤١٠
المطلب الثاني: الضابط الثاني: عدم مجاوزة النص في الأخذ بالتيسير.	٤١١
المطلب الثالث: الضابط الثالث: ألا يعارض التيسير نصاً من الكتاب أو السنة.	٤١٢
المطلب الرابع: الضابط الرابع: أن يكون التيسير مقيداً	٤١٣

بمقاصد الشريعة.	
المبحث الثالث: تطبيقات التيسير في كتاب الصلاة.	٤١٤- ٤١٦
الخاتمة، وتشمل على: - أبرز نتائج البحث. أهم التوصيات.	٤١٧
الفهارس:	٤١٨ ــ ٤٢٩
- فهرس الآيات.	٤١٨- ٤١٩
- فهرس الأحاديث.	٤٢٠
- فهرس الأثار.	٤٢١
- فهرس الأعلام.	٤٢٢
- فهرس المصادر والمراجع.	٤٢٣-٤٢٧
فهرس الموضوعات.	٤٢٨-٤٢٩